







32101 060167176


---

PRINCETON UNIVERSITY LIBRARY

---

*This book is due on the latest date  
stamped below. Please return or renew  
by this date.*

---



500 PCI=0

# كتاب سوط الافهام والافحام بما في روض الامنية والامانى

من

الالحاد والتحريف والاوهمار

---

الفقيه الانجذب الانزه السيد محمد المصورى

احد طلاب العلم بالقرويين

حفظه الله

---


طبع بالطبعة الثعالية لصاحبيها

رودوسى قدرر بن مراد التركى

بالجزائر

سنة ١٣٣٩ هـ ١٩٢١ م

(حقوق الطبع محفوظة)



كتاب  
سوط الافهام والافحام  
بما في  
روض الامنية والامانى  
من  
الالحاد والتحرير والاوهم

للفقيه الانجذب الانزه السيد محمد المصوري  
احد طلاب العلم بالقرويين  
حفظه الله


طبع بالطبعة الشالية لاصحابها السيد  
رودوسى قدور بن مراد التركى  
بالجزائر

سنة ١٣٣٩ هـ ١٩٢١ م

(حقوق الطبع محفوظة)



32101 016539080

(Arab)  
BP161  
.M36

اعوذ بالله من الشيطان الرجيم بسم الله الرحمن الرحيم

وين لـ كل هـ مـ زـة لـ مـ زـة السـورـة

أما بعد فهذا سوط الافهام والاخمام بما في روض الامنية والاماني من الالحاد  
والتحريف والاوهم

## \* اما الالحاد فالاول \*

قال في عدد ٧٧ من النسخة المطبوعة بفاس سنة ١٣٣٨ ما لفظه فلام الخلق بالصلاحية الا وهو له اي لرسول الله صلى الله عليه وسلم ولا نقص الا وهو عنه متفقاً سواء كان مستحيلاً في حق الانبياء او منها فيه قصور وغض وذنبي النقائص بثبوت جميع الحصول الشريفه اذ عدها وحصرها منقصة وليس ذلك اغيره عليه السلام من الانبياء اه وهذه العبارة مع ما بعدها وما قبلها تتضمن امرین اولهما ان النقائص التي فيها قصور وغض ليست مستحيلة في حق الانبياء ولا تنق عن احد منهم سوى نبينا صلى الله عليه وسلم ونسبة الذنوق الى الانبياء لا تنطبق على عقائد المسلمين وانما يعتقد اليهود \* ابن عاشر \* يجوز في حقهم كل عرض \* ليس مؤدياً لذنوق \* قال تعالى لانفرق بين احد من رسلي قال العلماء لانفرق بينهم في ذنوق

عن جانبهم المقدس بالعصمة وقد ذكر الشيخ الطالب ابن الحاج عند قوله والرسل والاملاك ما يقتضى كفر من صدر منه مثل هذه المقالة في سياق كهذا يقتضي التقيص فانظره لكن على مذهب مالك لا توبة له قال في الشفاء عن ابن القاسم وابن الماجشون وابن عبد الحكيم واصبح وسخنون فيمن انتقص أحدا من الانبياء قال الحناجي اي نسب احدا منهم لشيء من النقص مما لا يليق به قتل ولم يستتب له فانظره وقال في الشفاء ايضا فصل وحكم من سب سائر الانبياء حكم من سب نبينا صلى عليه وسلم سواه كان ذلك باتصرير او بالتعريض او بالتلويح وعبارة الروض أكدت ذلك في الورقة المذكورة اولا وثانيا وثالثا إنما ونفيها منطوقا ومنهوما فوجب التبيه لئلا يغتر بذلك العوام والطلبة الذين هم متبررون ففسد عقائدهم تأثيراً وأن عبارة الورقة المذكورة صريحة في ان افضليته صلى الله عليه وسلم معللة بعملة وهي زيادة الحالات الممنوعة عن غيره وهو خلاف معتقد اهل السنة أن افضليته عليه السلام ليست معللة بشيء ولا أوجبه شيء وإنما فضل الله الذي اottiء وافعال الله لا تعامل ولا يجب على الرب شيء ولو عللناها بزيادة الحالات لازم التحكم على الله ومن أين لنا ان ذلك هو العلة ويلزم سوء الادب مع بقية الانبياء عليهم السلام وكلهم كاملون والحال أنه أكمل وأفضل

أنظر حاشية أبي زيد الفاسى على السنوية والرسائل الكبرى لابن عبد  
وقد نقل نصها الشيخ الطالب ابن الحاج في أصغر مؤلف يتعلم به المبتدرون  
وهو حاشية المرشد وقال ابن المنير في حوشى الكشاف في النكير لا يجوز  
ان يقال فلان من الانبياء افضل من فلان وان كان افضل حقيقة لما فيه من  
الفضلاة وعليه حمل المحققون حديث ما يتبغى لاحد ان يقول أنا خير من  
يونس بن متى فانظره

## \* الثاني ذكر في الورقة عدد ٥ \*

هذه العبارة والفتنة مامونة بعد قول النبوي إن النبي صلى الله عليه وسلم خاف الفتنة على الصحابة وعلى من بعدهم فلذلك كره قيامهم له عليه السلام موها ان هذه الجملة من كلام النبوي وليس منه بل لو كانت منه لكان متافقا كيف يقول النبوي إن النبي صلى الله عليه وسلم خاف الفتنة على الصحابة وعلى من بعدهم والحال أنها مامونة فيكون خوفه عبوا ولكن مراده اي صاحب الروض أنها مامونة الان فين و لم تكن مامونة في زمن الصحابة هذا ظاهر العبارة ليلىتم مع ما قبله وبديل قوله في عدد ٩٠ لا يلزم نهينا عنه يعني القيام اذا كان لقصد التعظيم والاجلال بعد أن تقدر الاسلام واضمحلت تلك التخيلات والاوہام الخ فقوله لا يلزم فيما عنده بنون المتكلم يقتضى اتنا في زمن اضمحلت فيه التخيلات والاوہام التي كانت في زمن الصحابة ففيه الفض من جانب الصحابة الذين هم متزهون عن ذلك باجماع فلو كانوا أهل تخيلات واوهام ما حصلت ثقة في الشريعة التي نقلوها والمعجزات التي شاهدوها وهذه مقالة تهدم اصل الدين وتصيره تخيلات واوهاما نسعود بالله وفيه تفضيل عصرنا على عصرهم وهو خلاف ما في الصحيح خبر القرون قرني ثم الذين يلونهم الحديث وهو اجماع فيما يحب التنبيه عليه لثلا تقدس به عقائد المبدئين والعموم ويتعين على مؤلفه ومسقرضه ان يجعلها على ذلك ويصلحا العبارةين بعد التوبة ان وفقا لها وقبلت وعلى كل حال ان صاحبه تجرأ على العلماء او لاثم الصحابة ثم الانبياء وذلك منها تجنب التوبة منه فقد عسر احد علماء الوقت الذين قرروا صفاً، المسورة وأبهم اسمه بهز الرأس في التدريس

نشرًا ومقرضه نظاماً مع تشبه المقرض بهم وهز رأسه أيضًا وتصفيق يده  
واللقاء، شبه درس مثلاً قول أبي حيان تصدر للتدريس الخ وغير ذلك من  
الفاظ صادرة عن عدم التربية وما درى أن الشعراني نص على أن من قال  
لعمامة العالم عميمة فقد ارتد بل لمز الإمامين السهلي وابن الحاج ولمز مدخله  
ونقل ذلك عن بعض أشياخه منها ولا شيء له ولا مقرضه مع أنك لا تكاد تجد  
كتاباً محرباً في الفقه المالكي الا ويعتمد النقل عن المدخل كالمعيار  
والزرقاني والخطاب وغيرهم من شراح خليل وبناني والرهوني والاختصار

### ☆ الثالث ☆

نقص جانب نبي ناسيد البشر صلى الله عليه وسلم في الورقة  
عدد ٣١ حيث نظره من يجب قيام الناس له ويؤثر فيه قعودهم حيث قال ناشدتك  
الله أيها المنكر لهذا القيام لو اقبلت على مجلس وقام لك أكثر من فيه  
وتحللت البعض عن القيام أما يقع في نفسك وفي نفس غيرك أن الذي ما  
قام لك حقرك وما بجلتك بخلاف من قابلك وقام لك الخواه ومثله ما وقع  
له في عدد ٥٦ من كونه عليه السلام يدخل عليه السرور بقيام الناس له  
للمولود وما درى عريض القفا انه ينسب نقصاً جانب النبوة صانها الله فاقلل  
العارفين لا يدخل عليه سرور بقيام الناس ولو دخل على رجل سرور  
واحبه لوجب علينا ان لانقوم قال عليه السلام من احب ان يتمثل له  
الرجال قياماً فليتبواً مقعده من النار فحاشى النبي الله ان يحب قياماً او يسر به  
او يؤثر فيه قعوده واي احد من الامة المحمدية يتصور ان يقصد بقعوده  
عدم التعظيم اذا الحامل عليه هو اتباع ما يجب الرسول ويأمر به وعمل السلف  
فهو المعظم له حقيقة وما سبب هذا الا جهلهم بأخلاق النبوة وقياسها على

انفسهم التي تحب القيام وتأثر بسبب القعود وحاشي نبي الله من ذلك لوجوب عصمه ومن نقل قوله وسلمه بل احتاج به فهو قائل به ثم ان هذا الكلام ايضا صريح في حضوره عليه السلام الى مجالس موالدهم وهو كذب وبهتان واستهانة بجانب النبوة صانها الله \* وقد حضر بعض النبها في مولد فقاموا ولم يقم فلما قال لهم لا ي احد قتلم فقالوا لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لهم انتم رايتموه فقتم اما أنا فوالله ما رايته ولو رايته وعلمت انه لا يكره القيام له لكنني اول القائمين لكنني متيقن انه لا يحبه

## \* الرابع \*

في الورقة ٦١ ما يقتضي بهم سوءهم ان الارواح ماعدا روح النبي صلى الله عليه وسلم ملتحقة بالعدم مع ان معتقد الملايين ان الارواح باقية كلها وما يقول بالعدم الا طائفة دروين من الفلاسفة ولا تقبل انك اخذته بعفهم المخالفة وفيه خلاف لانا نقول ان محل الخلاف ما لم تقم قرينة على قصده والا فهو مؤاخذ به \* وقد وجدناه اعترض على صفاء المورد بما ليس بعفهم ولا فيه شئ من انواع الدلاله وهو انتقاده على من يجتهد للقيام بتقليد المشارقة موردا عليهم انهم خالفوهم في عدة مسائل كحالية الدخان فن الذي يعتبر مثل هذه الدلاله الوهيمه مع ان الله تعالى يقول وضرب لنا مثلا ونسى خلقه فكيف لا يأخذ بالمفهوم الذي قال كثير الامة باعتباره فلا يعترض بذلك الا من تكون مفاهيم كلامه محكمة وكلماته منظمة وقد نصب على غيره ميزان الشرا فالبيع به من باب العدل بلا مرأ

## \* الخامس \*

فِي الورقة ٨٧ مَا يقتضي ثبوت الْكَمَّ المنفصل فِي القدرة الالاهية حيث  
 قال ان القبضة قبستان قبضة الالوهية وَقْبَضَة النبوة واتفق المفسرون  
 على تفسير القبضة بالقدرة الالاهية فِي قوله تعالى والارض جميعاً قبضته وقد  
 علمت قوله عليه السلام خطيب قال ومن يعصها بضمير يعود على الله و على  
 رسول الله معاشر خطيب القوم انت كما في صحيح مسلم فكيف بن  
 نسب له قدرة وقبضة يجعل القدرة قدرتين فهذا الاشك انه  
 يريد ان يذهب مذهب اهل الالاهوت الذين قال الله فيهـ  
 لقد كفروا الذين قالوا ان الله هو المسيح ابن مريم \* وقد سالني بعض الاعلام  
 لم تجرا بعض المبتدعة فنسب لابي صلـى الله عليه وسلم علماً احاطياً وقال انه  
 يعلم جميع ما تعلق به علـى الله ولم تجرـوا على صفة السمع والكلام مثلاً  
 فاجبته انهم بقصد ذلك وذلك انه لها انة صر بعض الناس للقولـة المذكورة  
 وصححـوها وزعمـوا ان التشـيه ينتفي بالفرق بالقدم والحدود تجراً بعض اخرـ  
 فـقالـوا ان القبـضة قبـستان وهو عـين ان القدرة قـدرتان واـذا سـكتـتم فـسيـقولـونـ  
 الكلـام كـلامـان وـالسمع سـمعـان وـالبصر بـصرـان وـقد قالـوا اـعـارـته طـرفـارـاهـاـ  
 به \* واـذا طـالـعت مـجمـوعـة البـهـانـي وـجـدـته نـقـلـ عنـ يـسـعـى التـصـوفـ  
 العـينـية بـجـمـيع مـعـانـيها وـلـقـد فـرقـتـمـ كـلـمة الـأـمـةـ حيث جـعلـتمـ اـهـلـ اـنـظـاهـرـ وـاهـلـ  
 البـاطـنـ وـهـدـدـتـمـ منـ لـمـ يـسـلـمـ لـهـمـ بـالـسـلـبـ فـكـلـ منـ شـاءـ انـ يـلـحـدـ تـسـترـ بـهـمـ \*  
 وـاصـبـحـتـ السـلـطـةـ الـعـظـىـ بـيـدـهـمـ وـانـحـلـتـ عـرـىـ الـكـتـابـ وـالـسـنـةـ بـالـتـاوـيـلـاتـ  
 فـكـلـمـ الـخـلـوقـينـ وـجـلـهـمـ عـلـىـ الـعـصـمـةـ وـسـيـتـ هـؤـلـاـ . اـهـلـ اللهـ وـاهـلـ البـاطـنـ  
 وـاـولـاـنـكـ الـذـينـ هـمـ اـصـحـابـ الـكـتـابـ وـالـسـنـةـ وـالـدـلـائـلـ الـقـطـعـيـةـ اـهـلـ

الرسوم \* وأصبح لنا علم ، اخبر ما وراء العقل كما يقول اصحاب اللاهوت  
 ويسمون المارفين ولا تقييد عليهم بشيء مع ان طريقةهم في الاصل طريق  
 سنة وتقيد بالكتاب والاثر ومهما زاغ احد اقيم عليه الدليل والحمد اما  
 الان فوقع التساهل والخلخلات العرى وتفرق الكلمة وكثرة الافكار  
 والاوہام فان الله وانا اليه راجعون \* ثم امثال هذه الفظائع لا يخلو أن تكون  
 كثيرة في الزوج وانما ثقل افکاره وببرودة تراكييه منعتنا من التتبع  
 مع كثرة الحشو كذلك الطعن في نسب مولانا ادريس نفع الله به واى  
 مناسبة له مع المقام الا تبيه العوام \* وربما كان اصحاب الروض غرض في ذلك  
 والا فقد نص العلماء على تجنب ذكر تلك المسائل وحيث ان صفاء  
 المورد لم يتعرض لها فلا ادرى موجب ذكرها الا اراده ذكر تقييض هذا الفاتح  
 العظيم والولي الكبير نفع الله به وتبليه الغافل الى ما يضره وفي الحقيقة  
 الطاعن في ذلك النسب الظاهر هو من احيا هذه المسألة واخرجها من القبر  
 بعد قرون وذكرها الان مع اعراض الناس عنها والله در من قال ما قال  
 لشك الشرسوى من اسعك ولضيق الوقت اكتفينا بهذا القدر تبليها ونصحا  
 للامة ان لا تقر بالمبين

## ﴿ وَمَا الْتَحْرِيفُ ﴾

فقد حرف كثيرون من قبول العلماء بالنقص والزيادة التحرير الاول  
 قد تقدم قوله في عدده والقافية ما مونة زادها في كلام النwoي فافسد  
 وصيروه متناقضًا كما تقدم بل قول النwoي ومن بعدهم لا يتصور الا بمثل  
 صورة القيام للمولد واذا لم يصوّر بها كان ضائعا حشو فهو نص صريح شاهد  
 لصفاء المورد لأن من بعد الصحابة لا ينظرون شخصه الکريم فلا يتصور قيامهم

الاذكر اسمه الـكـرـيم او روحـانـيـته والـعـوـامـ الذين يـقـرـونـ المـولـدـ لاـيـقـومـونـ  
 الاـذـكـرـ اـسـمـ الشـرـيفـ لـاـنـهـ لـاـيـرـونـ رـوـحـانـيـتهـ اوـشـخـصـهـ وـاـنـ اـدـعـواـذـلـكـ  
 وـقـلـنـاهـ عـلـىـ ماـنـعـلـمـ مـنـ حـالـهـ صـرـنـاـ نـخـوـضـ مـعـهـمـ وـنـلـعـبـ كـمـاـ فـعـلـ صـاحـبـ الرـوـضـ  
 فـادـعـيـ حـضـورـهـ عـلـيـهـ السـلـامـ مـعـهـمـ فـعـدـ ٢٤ـ وـصـيـرـ مـقـامـ النـبـوـةـ مـسـخـرـةـ وـصـيـرـ  
 قـرـاءـةـ المـوـلـدـ مـلـمـىـ لـاـسـتـحـضـارـ اـرـوـاحـ الـاـنـبـيـاءـ وـازـالـ هـيـبـةـ عـلـيـهـ السـلـامـ مـنـ  
 قـلـوبـ الـعـوـامـ وـأـصـلـ مـاـقـالـهـ النـوـوـيـ مـنـعـدـ مـشـرـوـعـيـةـ الـقـيـامـ لـلـتـعـظـيمـ كـلـامـ الـامـامـ  
 مـسـلـمـ وـيـاقـيـ قـرـيـباـ

### \* التحرير الثاني \*

عـدـ الـىـ كـلـامـ الـامـامـ مـسـلـمـ الذـىـ نـقـلـهـ فـعـدـ ٩ـ وـنـقـصـ مـنـهـ مـاـ  
 نـصـهـ وـهـذـاـ الـقـيـامـ يـعـنـىـ الـامـمـوـرـ بـهـ فـحـدـيـثـ قـوـمـوـاـسـيـدـكـمـ عـلـىـ وـجـهـ الـبـرـ  
 لـاـعـلـىـ وـجـهـ الـتـعـظـيمـ قـالـ النـوـوـيـ بـعـدـهـ وـقـدـ اـفـصـحـ الـامـامـ مـسـلـمـ بـحـقـيـقـةـ الـمـطـلـوبـ  
 فـهـذـاـ الـكـلـامـ الـمـخـتـصـ اـهـ بـلـفـظـهـ \* وـلـمـ كـانـ اـذـكـارـ الـقـيـامـ لـلـتـعـظـيمـ الذـىـ  
 صـرـحـ بـهـ مـسـلـمـ وـالـنـوـوـيـ لـاـيـوـافـقـ هـوـيـ صـاحـبـ الرـوـضـ مـاـنـسـفـهـ الاـنـ بـحـرـفـ  
 كـلـامـهـاـ مـاـ وـبـئـشـ مـاـ فـعـلـ لـكـونـهـ صـرـحـ فـغـيـرـ مـاـ مـوـضـعـ بـاـنـ الـقـيـامـ  
 الـمـوـلـدـ هـوـ لـلـتـعـظـيمـ مـخـالـفـاـ فـذـلـكـ لـذـلـكـ الـنـوـوـيـ وـمـسـلـمـ وـغـيـرـهـاـ

### \* التحرير الثالث \*

حـرـفـ كـلـامـ النـوـوـيـ اـيـضاـ فـحـدـيـثـ اـبـيـ اـمـامـهـ الذـىـ خـرـجـ اـبـوـ دـاـوـودـ خـرـجـ عـلـيـنـاـ  
 رـسـوـلـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ مـتـوكـلـاـ عـلـىـ عـصـاـ فـقـمـنـاـهـ فـقـالـ لـاـتـقـومـواـ كـمـاـ  
 تـقـومـ الـاعـاجـمـ يـعـظـمـ بـعـضـهـمـ بـعـضـاـ وـذـلـكـ فـعـدـ ٨ـ فـاـنـهـ حـذـفـ قولـ النـوـوـيـ  
 مـاـنـصـهـ الـحـدـيـثـ مـيـنـ لـمـقـصـودـهـ وـهـوـ اـنـ الـذـمـ لـمـ قـامـ عـلـىـ طـرـيـقـ الـتـعـظـيمـ  
 وـهـذـاـ قـالـ لـاـتـقـومـواـ كـمـاـ تـقـومـ الـاعـاجـمـ يـعـظـمـ بـعـضـهـمـ بـعـضـاـ وـهـذـاـ اـشـكـ فـيـ

ذمه اه بلفظه و تحريفه لـ كلام النووي بالنقض والزيادة غير معقول من طريق علماء الاسلام ولا من اخلاقهم لا سيما وقد زعم انه شخص تأليف النووي فالواجب المحافظة عليه لكن لو حفظه لوجده شاهدا الصفا المورد فلم يبق له ما يريد اصلا

### \* التحرير الرابع \*

نقصه من كلام النووي قوله عقب الاستدلال بحديث قيامه عليه السلام لزيد بن حرثة ليفتح الباب ما نصه وفي الاستدلال بهذه الحديث نظراته

### \* التحرير الخامس \*

زيادته الفاظا فيما نقله من صفاء المورد ليتم له غرضه من الاعتراض كما فعل في عدد ٥ فانه زاد في كلام صفاء المورد لفظ والظاهر في علة النهي الخ والذى في صفاء المورد هو ما نصه وظاهر الحديث وهو قوله صلى الله عليه وسلم الخ فقابل بين هذا وذا تعلم ما تفعل الخيانة باهلها

### \* التحرير السادس \*

نقصه لآخر كلام عياض في الاموال الذي نقله في عدد ٩

### \* التحرير السابع \*

تحريفه كلام الحافظ ابن حجر الذى في غر ١٣ كم اعلم براجعتها

### \* التحرير الثامن \*

وفي عدد ٩ حرف كلام النووى ايضا في السطر ٩ فقال باسانيدها بالجمع وليس هو الا اسناد واحد ذكره النووى

## \* التحرير التاسع \*

اقتصره على طعنه في حديث من أحب أن يتمثل له الرجال قياما مع ان النوى نقل كلام من طعن فيه ورده بأبلغ رد وسلم الحديث فعمد صاحب الروض للتقل اول كلام النوى وضع يده على ماخره ولكننا ننبه عليه كما نبه عبد الله بن سلام على اية الرجم التي وضع الاجبار عليها يدهم في التوراة وهذا كثير في هذا الروض يطول تبعه وليس هذا من شأن المتدلين بل الغاشين المبدلين الذين يذادون عن الحوض ان شاء الله تعالى

## \* التحرير العاشر \*

حذف من رواية الصحيحين في حديث معاذ قوموا الى سيدكم لفظ او خيركم ليرب على حذفها ما اقتضاه هواه من التاويل بغير دليل وجعل سعد بن معاذ سيد ابي بكر وعمر وما درى انه لو كان سيدها ما كان خيرا منها باجماع اهل السنة والجماعة بل جميع ما فيه من النقول التي وقفتا عايها حرفها حتى ان صفاء المورد الذى يزعم انه يرد عليه اذا نقل منه كلاما زاد فيه او نقص منه ليتم له مراده من الرد يعلم ذلك بالمقابلة والتدقيق لكلمات والخروف ولو لا انه فعل هذه الفعلة الشنيعة ما حصل على انتقاد اصلا

## \* التحرير الحادى عشر \*

انتقد على صفاء المورد عليه الاستدلال بقضية اسماعيل القاضي مع الوزير بسبب حذفه لآخر كلامه الذى بين فيه ان وجہ الاستدلال كون القيام للبر فلا يقتضي تعظيم الالا لاصل القيام

## ﴿ التحرير الثاني عشر ﴾

نُسِبَ إِلَيْهِ أَنْ فَعَلَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَيْسَ بِسَنَةٍ وَكَذَبَ لَا يُوجَدُ هَذَا  
فِي صِفَاتِ الْمُوْرِدِ لَكِنْ قَدْ فِي الْكَذِبِ الرَّافِعِ وَلَقَدْ ضَعَفَ السَّارِقُ وَالْمُسْرُوقُ

## \* التحرير الثالث عشر \*

أَنْ فِي صِفَاتِ الْمُوْرِدِ مَا يَدْلِلُ عَلَى الْإِثْبَاتِ بَلْ صَرْحُ الشِّيخِ بِكُونِهِ  
سَنَةً فِي دُرْسَهُ الَّذِي الْقَاهُ بِتُونْسِ وَطَبَعَ بِهَا وَهُوَ بِأَيْدِيِ النَّاسِ وَهَذِهِ شَنِيشَةٌ  
أَعْرَفُهُمُ اَنْ أَخْزَمُ فَانَّ أَبَاهُ أَيْ بَابَا صَاحِبِ الرَّوْضَهُ هُوَ الَّذِي عَلَمَهُ ذَلِكَ فِي  
تَقْرِيبِهِ لِهِ فِي الْعَدْدِ ١٣٧ نَقْلُ كَلَامِ مَالِكٍ فِي مُسْتَخْصِرِ اَبِي زِيدِ الْكَبِيرِ وَحْرَفَهُ بِالْنَّقْصِ الْكَثِيرِ مِنْ اُولِهِ وَمِنْ اُخْرَهِ يُتَمَّلِّهُ مَرَادُهُ  
مِنْ الرَّدِّ وَالتَّشْنِيعِ وَيُرَفَعُ عَقِيرَتُهُ قَائِلاً يَامِعْشَرِ الْعَلَمَاءِ الْخَ وَهَا نَصُّ مَالِكٍ فِي  
صِفَاتِ الْمُوْرِدِ بِلِفَظِهِ نَقْلَهُ عَنِ الْمَدْخُلِ لِابْنِ الْحَاجِ فَقَابَلُوا لِفَظِ صِفَاتِ الْمُوْرِدِ وَلِفَظِ  
أَقْرِيبِ الرَّوْضَهِ مَعَ مَدْخُلِ اَبِي الْحَاجِ تَعْلَمُوا اَلْمِينَ مِنَ الْخَائِنِ

## \* التحرير الرابع عشر \*

نُسْبَتُهُ لِصِفَاتِ الْمُوْرِدِ الْقَوْلُ بِحَرْمَةِ الْقِيَامِ لِلْمُوْرِدِ  
وَلَيْسَ فِيهِ إِلَّا كَرَاهَهُ الْمَرْصُوحُ بِهَا فِي الْحَدِيثِ الصَّحِيفَهُ اَمَا حَرْمَهُ فَلَا وَانْفَأَ  
فِيهِ اَنْهُ اَذَا صَارَ بِهِيَهُ صَلَاهَ الْجَنَازَهُ فَيُمْكَنُ اَنْ يُقَالَ بِالْنَّعْ وَقَدْ جَزَمَ هُوَ  
فِيهَا بِالْحَرْمَهُ كَمَا فِي عَدْدِ ٩٢ مِنْ رَوْضَهِ

## ﴿ وَأَمَا الْأَوْهَامُ ﴾

فَلَا شَكَ اَنْ كُلَّ مُبْتَدَئٍ يَدْرَكُ مِنْ اُولَهُ وَرْقَهُ مِنْهُ مَا يَتَضَاحِكُ مِنْهُ  
الصَّبِيَانُ \* وَلَقَدْ اَصَابَ مُؤْلِفَهُ حِثْ نَسِبَهُ لِبَعْضِ الْفَلَامَ وَقَرْضَهُ مِنْ لَا يَدْلِهُ فِي

هذا الشأن \* ولا اقل من هذا الشأن \* ثم تصدى لاعيان مسائله وابدى منها  
 الاعجاب والاستحسان \* وما ابشع التصايبى من جاوز سن الصبيان \* ولابد  
 ان ننبه على شىء منها فقول قد توهם صاحب الروض ان القيام للسمول  
 تعظيم له عليه الصلاة والسلام وعليه بنى تلك الصروح المنكوبية واستدل بما  
 نقل عن سيدى الحسن بن عبد الله من جواز القيام للعظماء وعن ابن عبد  
 السلام من جواز انحناء الرأس لهم الذى لا معنى للركوع سواه ولا ادرى  
 هل ثبت ذلك عن ابن عبد السلام فهو فى عهدة الناقل \* ولا يعقل ان يهتى  
 ابن عبد السلام فى مسئلة بما ينافق ما أفتى به النبي صلى الله عليه وسلم  
 فى الترمذى وحسنہ عن انس بن مالك قال قال رجل يا رسول الله الرجل  
 يلقى اخاه او صديقه ايتحنن له قال لا قال افيلتزم ويقبله قال لا قال افيأخذ يده  
 ويصافحه قال نعم قال ابو عيسى هذا حديث حسن فهذا حديث صريحة  
 في رد ما نسب لابن عبد السلام ويحرر ذيله على ما نقله عن سيدى الحسن  
 ابن عبد الله لعدم الثقة فى الناقل ومن مثل هذا يخذل الامام الذهنى اذ يقول  
 \* الفقه قال الله قال رسوله \* ان صحيحاً والاجحاف فاجهد فيه \*  
 \* وحذار من نصب الخلاف سفاهة \* بين النبي وبين رأي فقيه \*

وقد قال توفي شرح الجامع عن المدخل ان المصحف يحب أن يعظام  
 ولكن بالتحفظ عليه وبامتثال ما فيه لا بستقبيله ولا بالقيام له وكذلك  
 الخز لا يعظام بوضعه على الرأس فكل شىء يعظام بما يليق به على ان  
 الجواز لا يقتضي التعظيم ولا يستلزم بداهة فاي معنى للاستدلال بالاعجم  
 على الاخرس فهى دعوى باطلة وقد ابطلها فى صفاء المورد بكون اسماعيل  
 القاضى وهو من هو جلالة وعلما وورعا قام للسوذير الذى يخالفه فى الدين ولا  
 يتصور ان يكون تعظياً وانما هو دال على تعاظم القوم اليه وقد قال اسماعيل

ان هذا القيام من البر يعني لا يقتضي تعظيمه او اذا كان التمعظ به زعمه  
 غير متعين وانما القيام وصف بالعظمة للمقوم له فهو تغيير لسيرته النبوية ولها  
 كان الصحابة يفعلون معه عليه السلام \* وقد عقد في القسم الثاني من  
 الشفاعة التي هي معيار هذا العلم ومرجع اهله فصلا في عادة الصحابة في  
 تمعظهم عليه السلام وتوقيره واجلاله ثم ذكر حديث الترمذى عن انس  
 ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يخرج على اصحابه من المهاجرين  
 والانصار وهم جاؤهم ابو بكر وعمرو فلا يرفع احد منهم اليه بصره الا  
 ابو بكر وعمرو رضي عنها فانهما كانا ينظران اليه وينظر اليهما ويتسامان اليه  
 ويتبسم اليها \* فانظر رحمك الله نص قوله وهم جلوس مع قوله فلا يرفع احد  
 بصره تجده صريحا في عدم القيام ولو كان قيام لكن اولى ما يبيّن إذ ذكر  
 في الفصل عدة امور كانوا يفعلونها تهظيما له عليه السلام اقلها هامة من  
 القيام وهو بصدق بيان حقوق خير الانام وذكر بعده فصل ان حرمته عليه  
 السلام ميتا كحرمتها حيا وروى عن ابى ابراهيم التجيبي قال واجب على كل  
 مؤمن متى ذكره عليه السلام او ذكر عنده ان يخضع وينحش ويتوقر  
 ويسكن من حركته وياخذ فى هيبته واجلاله بما كان يأخذ به نفسه .  
 لو كان بين يديه صلى الله عليه وسلم ويتأنى به ادبنا به الله قال القاضى :  
 ابو الفضل و هكذا كانت سيرة سلفنا الصالحة بلفظه \* فها انت ترى  
 انه اوجب السكون وهو يتضمن عدم القيام فهو دليل صريح في رد ما  
 في روض الامنة المغزور بالامانى بل هو ينادى عليهم بترك ما يفعلون من  
 رفع الاوصوات بقولهم صلى الله عليك وعلى آلك وسلم لما فيه من الاخلال  
 بالادب مع الله ومع رسول الله \* وكان مالك رضي الله عنه اذا ذكر عنده  
 رسول الله صلى الله عليه وسلم يتغير لونه وينحنى ولما سأله ابو جعفر استقبل

القبلة وادعو أم استقبل رسول الله فقال ولم تصرف وجهك عنه وهو  
 وسليتك ووسيلة ابيك ادم ولم يامرها بالقيام انظر الشفا وهذا الامام  
 الترمذى ذكر في الشمائل حديث لم يكن شخص احب اليهم من رسول  
 الله صلى الله عليه وسلم وكانوا اذا رأوه لم يقوموا لما يعلمون من كراحته  
 لذلك في باب التواضع وذكر في حديث هند بن ابي هالة وكان وصافا  
 لرسول الله صلى الله عليه وسلم كان يجلس حيث ينتهي به المجلس ويأمرهم  
 بذلك \* واى حجة تعمد في السيرة النبوية والشمائل المحمدية بعد  
 هاذين **الكتابتين العظيمتين** فلا شيء يتلاعب صاحب الروض في الاحاديث  
 النبوية والسير المصطفوية ويبدل فيها ويغير من غير ضرورة احوجته  
 والشريعة لا يجوز تاویلها الا لضرورة ودليل فكل من قام للمولد يمثل  
 ما كان الصحابة يفعلون حين يدخل عليهم أو حين يذكر اسمه الشرييف  
 وهم لم يكونوا يقومون فهو كذب عليهم او تنكير بالحال على فعلهم  
 ووصف له عليه السلام بوصف الملوك والمظماء فتمثيل السيرة النبوية على  
 حقيقتها وعدم الكذب فيها بلسان الحال وتزييه جانب النبوة عن سمات  
 العظماء والرد على الطاعنين في الدين الحنيف **بكونه دين السيف والجرود**  
 هو الذى جمل صاحب صفاء المورد على التاليف في المسألة وان كانت بياضي  
 الرأى من الرقائق والتعظيم ولكن هي في الحقيقة ليست من هذا الباب  
 بل هي ماسة بالعقائد ومن باب التحذير من دسائس الطاعنين في الدين  
 والمحافظة على الاخلاق المحمدية كما ياتي \* ثم ان الذى زعم ان قيامهم تعظيم  
 لجانب النبوة بليد الادراك جدا حيث اقتصر في التعظيم على القيام دون الحناء  
 الرأس وتقبيل الأرض فلقد حقر جانب النبوة من حيث لا يشعر حيث خص  
 المظماء بانحناء الرأس دونه عليه السلام كما فعل صاحب الروض ولم يجعله له

عليه الصلاة والسلام وكذلك تقييل الارض فحمل رتبته دونهم فبازك  
 الله في السنة وسحقاً للتابعين للبدع وما وقعوا فيه من الضلال ولقد اسس  
 صاحب الروض قاعدة في عدده ٤١ أن كل تمظيم واجب له عليه السلام فلا  
 ادرى لاي شيء اوجبه له القيام فقط دون انحصار الرأس الذي هو الركوع  
 ولم يطلع على قول عصام الدين إن الصلاة فيها ثلاثة تمظيمات السجود  
 والركوع والقيام فلما لم يجز الاولان لخالق كره القيام اه لكن لا ادرى لاي  
 شيء تحرى عن الركوع فلم يوجبه له عليه السلام واجراه للعظاء ولم يتحرى  
 عن القيام فما كان جوابه عن الركوع فهو جوابنا عن القيام \* والحق الذي  
 لا شك فيه انه عليه السلام ما كان يجب قياما ولا كان يفعل له بل كان  
 بقدم اصحابه أمامه اذا كان ما شيا في الطريق ويخدم نفسه لانه سيد  
 المتواضعين فمن يقوم او يامر بالقيام فانما يفعل له ما كان لا يرضاه ويكرهه  
 وذلك لأن القيام ذكر في القرآن العظيم بجميع صيغه من مصدر و فعل  
 ماض ومضارع و فعل امر في سياق اظهار جلال الله جل جلاله قال تعالى  
 فإذا هم قيام ينظرون اذا قمت الى الصلاة يوم يقوم الروح والملائكة صفا  
 يوم يقوم الناس رب العالمين وقوموا الله قانتين وهذا التسبيح ذكر في  
 القرآن بجميع صيغه منسوباً لله سبحانه فكان مختصاً به بالفراق كسبحان وسبح  
 وسبح وسبح \* فلذلك قالوا ان ضمير قوله تعالى وتسبيحه عائد على الله بخلاف  
 الضميرين قبله \* وايضاً من يفعل القيام في المولد يعذب بفعله الطاعنين في الدين  
 الاسلامي من الأقرنج القائلين ان الاسلام انتشر بالسيف والملك والجبروت  
 لا بالدليل والبرهان والامر بخلاف ذلك فقد انتشر بالبرهان والمعجزات  
 الباهرات ومكارم الاخلاق وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم سيد  
 الكاملين يستدلون بأخلاقه العالية على نبوته وكم من حديث ثبت فيه

ذلك فما كان ليقام اليه كما يقام للملوك والمعظماء بل كانوا يسكنون عند دخوله  
 ولا يقومون لكونه يكره القيام وينهى عنه واحلاقه وشمائله من جملة  
 معجزاته لا يجوز تبديها فغيرها تغير لاصول الدين وفروعه فالقيام للملوك  
 والكباراء واهل العلم تعتبره الاحكام الخمسة لورود القيام في بعض الآثار  
 ويقام الجماعة له عليه السلام لم يرضه ثم يكرهه وورد النهي الصريح  
 الصحيح عنه وليس بتعظيم لائق بالأنبياء فقامه عليه السلام أعلى وأجل  
 مما يتصورون ولا يجب قياما ولا يؤثر فيه قمود\* فالواجب عند ذكر اسمه  
 الشريف الخضوع والقشعريرة وإسبال الدموع واطلاق الرأس والسكون كما كان  
 اصحابه يفعلون\* وكانت عن التابعين واتباعهم كما هو مبين في الشفاف  
 الفصل الذي تقدمت الاشارة اليه وجمل الآثار على هذا المعنى لم يبق فيها  
 تعارض والتوفيق بينها متيقن وهي ظاهرة واضحة بل صريحة في ان  
 نهيه يكراهته القيام لذاته الكريمة لما فيه من التشبه بملوك العجم ولتواضعه  
 وخوفه الفتنة على امته\* وهذا جم الامام النووي بين الآثار والامر  
 بالقيام في حديث سعد هو لغيره لمعنى اخر وهو البروبه وازالة عن الذابة  
 لرضه والتصريح بكونه مريضا اى على حمار هو في صحيح مسلم والراكب على  
 الحمار لا يكون له ركاب خلافا لمن افترى \* زاد الامام احمد باسناد حسن  
 قوموا الى سيدكم فائزوه والتفسير بروايات الحديث مقدم على فكر كل متقول اذا  
 جاء نهر الله بطل نهر معقل\* وكذلك فعله وتقريره هو لغيره لمعان اخر كالتهنية  
 ونحوها\* واما حديث قيامه لفاطمة وقيامها له فقد اشار البخاري امام هذا الفتن  
 في الادب المفرد الى انه منسوخ حيث روى بسند صحيح انها دخلت عليه في  
 مرض موتة وهو آخر احواله فما قام اليها وقيامها له قيام فرد واحد لاجماعة وفي  
 دخل البيت لا شهرة فيه فلم يبق اشكال ولا محل للقياس والاستباط

و الاستحسان مع وجود النص \* و الشافعى نص على ان القياس لا يجوز الا لضرورة عدم النص والاستحسان مخصوص باهل الاجتهد كا نص عليه ابن رشد قال الإمام ابن العربي في الأحكام في سورة الانعام ان الاستحسان عندنا و عند الخفية هو العمل باقوى الدليلين فانظره \* ومن اوهامه زعمه ان الاجماع ينعقد بواحد وكيف هذا والمادة تقتضي التعدد حتى ان الجماع لا يتصور من واحد مع ان الاجماع عرفه في جمع الجماع بانه اتفاق مجتمعي الامة بعده صلى الله عليه وسلم الخ و زعمه هذا تذكر في كلامه بحث لا يمكن تأويله وزعم ايضا ان الاجتهد اقطع و انسد بابه من زمن المازري الذي توفي سنة ٥٣٦ لكن اخذ هو مقاتحة ففتح و زعم في الورقة عدد ٤٣٣ ان ابا حامد الغافси الذي كان في القرن ١٣ فيها اظن ادرك مرتبة الاجتهد ثم اجهز صاحب الروض فقال بوجوب القيام للمولد ثم زعم اجماع الامة على القيام للمولد والحال ان قراءة المولى حدثت بعد زمن المازري والقيام في المولد اما حدث في المغرب في هذا القرن ولم يتكلم العلماء عليه كما اعترف هو به في الورقة عدد ٤٣٤ ولم يكن احد يقوم قبل ومن زعمه فعليه البيان كذلك في المشرق اما حدث فيه القيام بعد زمن السبكي بكثير فكيف يتلقى ما ادعاه من الاجماع فالجمع بينها جمع بين ضب و نون و مفقرة و زيتون مع ان الاجماع لا يتصور الا من المجتهدين و كتب الاجماع موجودة كاجماعات ابن القطان وغيره فقه ان يلحق فيها ذلك الاجماع الموهوم ابن عرفة كل من حكى اجماعا في مسألة فهو رهين نقله ولا بد من ادعى الاجماع من امور ثلاثة

- (١) ثبوت وجود مجتهدين يتحققون على الشيء المجمع عليه
- (٢) والاحاطة بمعرفة جميع علماء الإسلام المنتشرين في الأرض كلها مع اتساع خطوة الإسلام التي لا يمكن منها ذلك الان

(٣) وثبوت نصّهم في المسألة أو سكوت من سكت اختياراً أو إقراراً بحيث لامانع من الاتّكال ودون واحدٍ من هذه الثلاثة خرطُ المقتضى فاحذرِ الثالثة انظر مع اوضاع المعيارِ فصاحب الروض عمد إلى أصل من أصول الدين وهو الاجماع الذي هو توأم القرآن في الحجة القطعية وتلابع به وصيروه أمراً وهبها واهيا في نظر سائرِ الأمم كما تلابع بتوهينِ احاديث المصطفى الثانية السالمة من الطعن ثم أولها من غير دليل \* وحسبنا الله ونعم الوكيل \* وما استدلَ به من قول العمل \* وانعمقد الاجماع من فتواه \* ليس مثلك مما يستدلَ به في هذا المقام لو كان مسلماً فاحرى وهو مزيف لكتشيه من مسائل جامعه يعلمُ ذلك بمراجعة شرائحة ومراجعة تعريف الاجماع في جمع الجوامع ولا غرابة في رده على جمع الجوامع بنص العمل الفاسي فإنه ردَ كلامَ الذهبي بكلامِ الزياني واثبتَ قيام الملائكة بكلامِ المكودي في ابن عاصم الكبير ولو طال به الكلام لرد كلامَ ابن رشد بنص ابن اجرِ وشمُر البُوصيري يُؤْوَلُ الاحاديث الصحاح وينخرج القرآن عن ظاهره او صريحه وان طالت بك حياة تراه يُؤْوَلُ السنة يشعر اي نواس

### \* ومن اوهامه \*

زعمه ان القيام حق من حقوق خير الانام تنازل عنه تواضعاً فلذلك أوجبه وهذا زور وبهتان كما قال ابن سلطان وزيادة على القرآن فقد أمر الله بعدم التقدم بين يدي الرسول بالأمر والنهي فقال لا تقدموا بين يدي الله ورسوله وأمر أن لا ينادي من وراء الحجرات بل أمر ان لا ترفع الا صوات لذاته ومدح من غض صوته عنده وهذه امور كلها بحسب المسادة آهون من أمر القيام فلو كان القيام من حقوقه ما اغفلهوها الشفاعة استوفى

فِيهَا كَثِيرًا مِنْ حُقُوقِ الْمُصْطَفَى حَتَّى أَنَّهُ تَعْرَضُ لِنَفْرِ بَابِهِ الشَّرِيفِ  
بِالْأَصَابِعِ لَا كَا تُنْقَرُ ابْوَابُهُ غَيْرُهُ وَمَا ذَكَرَ الْقِيَامَ إِلَّا ذَكَرَ الْجَلوْسَ كَا  
سَبَقَ فَصَاحِبُ الرَّوْضَ مُسْتَدِرُكٌ عَلَى الْقُرْءَانِ وَعَلَى السَّنَّةِ وَعَلَى الشَّفَا وَعَلَى  
الشَّمَائِلِ وَغَيْرُهَا فَإِنَّ اللَّهَ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ ذَهَبَ الدِّينُ . وَلَمَّا جَهَلُوهُ اشْتَغَلُوا  
بِالْخَرَافَاتِ وَالْزَيَادَاتِ الَّتِي تَؤْدِي لِلْخَرَابِ وَالْدَمَارِ وَعَلَى ثَبُوتِ كَوْنِهِ حَقًا  
تَنَازَلَ عَنْهُ تَوَاضَعًا فَنَّ الَّذِي أَخْبَرَكُمْ أَنَّهُ رَجَعَ عَنْ تَنَازُلِهِ وَهُلْ أَرَدْتُمْ أَنْ لَا  
تَقْبِلُوا صِدْقَتِهِ

### \* ومن أوهامـ \*

أَنَّهُ عَرَفَ الْبَدْعَةَ الشَّرِيعَةَ الْمَذْمُومَةَ بِأَنَّهَا إِحْدَاثٌ اْمْرٍ فِي الدِّينِ يُشَبِّهُ أَنَّ  
يَكُونَ مِنْهُ وَأَيْسَ هُوَ مِنْهُ نَقْلَهُ عَنْ أَبْنَ الْعَرَبِيِّ فِي عَدْدِ ٣٣ وَنَحْوُ مِنْهُ  
لِلرَّهْوَنِيِّ فِي رِسَالَةِ التَّحْصِنِ وَالْمِنْعَةِ وَهَذَا التَّعْرِيفُ مُنْطَقٌ قَمَ الْأَنْطَبَاقَ  
عَلَى الْقِيَامِ لِلْمَوْلَدِ فَكَيْفَ بِهِ يُعْرَفُ الْبَدْعَةُ بِهَذَا التَّعْرِيفِ وَيُخْرُجُ الْقِيَامَ  
لِلْمَوْلَدِ عَنْهُ هَذَا تَلَاعِبٌ وَعَمَلٌ بِالْيَدِ وَلَا تَقْعُلُ أَنَّ الْقِيَامَ وَرَدَ فِي بَعْضِ الْأَثَارِ  
لَا نَسْقُولُ الْوَارِدُ قِيَامٌ غَيْرُ الْجَمَاعَةِ لَهُ وَلَغَيْرِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَمَا قِيَامُ الْجَمَاعَةِ  
عَلَى صُورَةِ قِيَامِهِمْ لِلصَّلَاةِ وَلِحِلْقَانِ الذَّكَرِ خَاصِيَّةٌ فَلَمْ يَرِدْ بِلٌ صَحٌّ النَّهْيُ  
عَنْهُ فِي حَدِيثِ التَّرْمِذِيِّ وَالْبَخَارِيِّ فِي الْأَدَبِ الْمُفَرِّدِ بِسَنْدِ رَجَالٍ رَجَالٌ  
الصَّحِيحُ وَصَحَّحَهُ التَّرْمِذِيُّ لَمْ يَكُنْ شَخْصٌ أَحَبُّ إِلَيْهِمُ الْحَدِيثِ وَحَدِيثُ  
ابْنِ دَاوُودَ لَا تَقْوِمُوا كَا تَقْوِمُ الْأَعْاجِمُ الْحَدِيثُ وَانْظُرْ إِلَى رَفْعِ الْأَيْدِيِّ فِي  
الدُّعَاءِ وَرَدَ فِي نَحْوِ ثَلَاثَيْنِ حَدِيثًا فِي أَمَانَكَنْ مُخْتَلِفَةً وَلَا أَحَدُهُ بِنَوَايَةٍ  
فِي الْحُكْمَةِ اَنْكَرَهُ عَلَيْهِمُ الْأَيْمَةُ وَلَمْ يَتَابُعُوهُمْ عَلَيْهِ لِعَدَمِ وَرُودِهِ فِيهَا وَلَا يُقَالُ  
فِي الْقِيَامِ تَقْدِيمُ الْأَدَبِ عَلَى النَّهْيِ لَا نَسْقُولُ بَعْدَ تَسْلِيمٍ أَنَّهُ أَدَبٌ أَنَّ الصُّورَ

التي وقع فيها ذلك كقوله لعلى في الحديثة امتحن رسول الله فلم يفعل وامره  
 لا يبكر بالبقاء إماماً فتأخر ذلك كله وقع بحضوره عليه السلام وعابهم عليه  
 وقبل اعذارهم أما الان بعد انتقاله فقد كمل الدين حيث ورد النهي  
 ليس الا الامثال لاسيما وان الصحابة لم يؤمنوا وما قدموه من الأدب في هذه  
 على الامثال وهم اعرف بالادب منا فلا يسعنا الا اتابهم رضي الله عنهم  
 فالقياس تهجم على حضرة للنبوة ومخالفة وارتكاب لما ثبتت كراحته له  
 عليه السلام وتزييل للنبوة في مقام الملك وانظر الى ما في المعيار من  
 الخلاف الكبير بين العلامة في الادعية بعد الصلوات الخمس وانفصل ابن  
 عرفة على المنع اذا فعلت على انها سنة كما يعتقد هؤلاء في القيام وافتقرت  
 كل منهم فيه هل الوجوب او التدب او السنة ولا حول ولا قوة الا بالله وانظر  
 ما قرره الرهوني من كراهة رفع الصوت بذكره تعالى ورأي الجنائز  
 وقد حكى الامام ابراهيم بن محمد الحلباني الاجماع على كراحته من اهل المذاهب الاربعة  
 ونقل نصوص ايمتهم في كتابه (الرهن والوقص \* لمستحل الرقص)  
 فانظره مع انه لا شيء فيه سوى رفع الصوت \* والقياس لا شئ انه اكثر  
 من رفع الصوت سيرا وقد انضم اليه رفع الصوت ايضاً ذاك بذكر الله  
 وهذا بالاصالة على رسول الله وكذلك ما نص عليه الفقهاء من منع  
 التسمية بعد النبي لما فيه من خشية التشريك في لفظ العبودية فأحرى ما  
 في معناها كل ذلك حيطة لجانب السنة وامثال الامر وحفظ لعوائد المسلمين  
 ولو كان الادب يغير حكم شرعا او امرا الاهيا لغير حكم هذه المسائل  
 كلها والله اعلم

## \* ومن اوهامِ \*

بجزء منه بوجوب القيام هو ومقرضه وقوعه في الاجتهد الذى اذكره والحال  
 ان المسائل التى هي من قبيل الرفائق نص العلماء انه لا يتصور فيها الوجوب  
 واعجب من هذا انه لم يفصل في الوجوب ولم يقيده باختيار ولا صحة  
 مع ان وجوب القيام للصلوة مقيّد بما قال خليل يجب بفرض قيام إلا لمشقة  
 او لخوفه بها أو قبل ضررا فإن الله وانا اليه راجعون من إحداث البدع  
 الدينية تضيق لها قلوب اهل الدين ذرعا وبالجملة الروض ومقرضه اعترفا  
 بصحة الاحاديث بالتهى عن القيام وان الصحابة ما كانوا يتّمون بذلك في عدد  
 ٩١ وعدد ٩٢ ومع هذا قال انه واجب بل في عدد حكم بحرمة القيام الذى  
 كرهه في صفاء المورد فيكفي لمن التفت اليه ان يقول مستهزءا بروضه ذلك القيام  
 الذى حرمته في الروض هو المقصود عند صفاء المورد بالكراهة لا غيره فلم  
 يبق زراع إلا في كونه حراما او مكروها و جميع ما هو سببه ضلال  
 وافاك وفي غير محل النزاع فان قيام الناس بعضهم بعض اعترف في صفاء  
 المورد بأنه تعريه احكاما خمسة ومنه جميع القضايا التي نقلها بل نقل  
 قضايا تصلح دليلا لنا جعلها دليلا له لغواة فهمه كقضية احمد بن حنبل فان  
 ولده انتقد عليه القيام فاعتذر فأذتهم الحاجة له بما هو متقد كذلك قيام  
 ابن أبي جرة انتقد عليه كل من حضر واعجب من ذلك احتاججه بقيام  
 ابي عنان المربي العاق لوالده الذى لم يكن له غرض في القيام إلا إيقاع  
 الوحشة بين الاليت والعلماء على قاعدة فرق تحكم فما اعرف هذا الصي  
 باصول الدين يترك قول رسول الله لعمل العاقين وشبه الشيء من جذب اليه  
 أما قيام الناس لنشيد الشعر فعلمون تأثير الشعر والكلام الفسيح على أفكار

كل عربي حتى ان البعض لما سمع فاصدعا به توَّصَرَ سَجَدَ و قال سَجَدَتْ  
 لفصاحته افيقول احد بالسجود فهذه شطحات بالحال لا اعتداد بها و ليس  
 عمل عالم يوماً ما معدوداً من اصول الشرعية التي يحتاج بها ولا ان قول  
 شاعر تخيل شيئاً بمحاجة ولا يفيد الشعر ظناً حتى عند المنطقين وأغاً اصول  
 الشرعية الكتاب والسنّة والاجماع والقياس والاحاديث صحت عنده  
 عليه السلام بنفيه عن ان يُقام لشخصه الكريم وما كان الصحابة يقومون  
 لشخصه الكريم ولا الذكره الشريف ولا قام التابعون ومن تبعهم باحسان  
 لذكر المولى مع روایتهم له في كتبهم وكذلك الصحابة الذين رواوه للتابعين  
 ما ثبت عنهم قيام اليه فرسول الله أحق ان يتبع ولنا باصحابه واتباعهم  
 اسوة ان نجلس ونطرق رؤسنا علينا السكينة والخشوع ونشيل  
 الدموع وتأخذنا القشعريرة ويمتلئ قلباً جبًا وتنعمظينا وجوارحنا ادبنا  
 وسكنونا بذلك هو التعظيم اللائق بقامة النبي الكريم صلى الله عليه وسلم  
 الذي نهى عن القيام وحيث قال في صفاء المورد لو علمتنا انه يرضى من القيام  
 لكننا اول القائمين ما بقي عليكم الا ان تثبتوا رضاه به او تسكتوا  
 والسكوت اجمل لو كنتم متأدبين وقد قال مالك ما يؤيد صفاء  
 المورد وهو قوله ان قيام الجماعة لواحد ليس من امر الاسلام فلو ثبتت  
 لديه قياماً لهم له عليه الاسلام ما اذكره وقال الشيخ زروق في الصبحية  
 انه عليه السلام كان يكرهه كراهة شديدة حتى كانوا اذا رأوه لم يقوموا بما  
 يعلمون من كراهيته لذلك وشددت عليه هذا لفظه ونحو ذلك للقرافي  
 في الفرق والشاطبي في المواقفات هؤلا مالكي وهذا إما م لهم ونحن  
 مقيدون في التقليد بالمذهب المالكي وفي القتسوى بالمشهور فاي معنى  
 الاستدلال بالشطحات الخارجيه عن المذهب وأصوله او باستحساناته

لا تؤيدُها السنةُ أو بقياس القيام له على القيام لسعد أو غيره ليس القياس  
 مع وجود النص فاسد الوضع روى الترمذى أن ابن عباس ناظر ابا هريرة  
 في مسألة فقال ابو هريرة ابن اخي اذا قلت لك حديث رسول الله فلا تضرب  
 له مثلاً على ان الامام مسلماً جزم بان القيام لا يكون للتعظيم وكذلك  
 الامام النووي انكر القيام للتعظيم اصلاً بل تقدم تصریحه بان القيام له عليه  
 السلام على جهة التعظيم ثبت انه ذمه فهو مذموم وكذلك ابن حجر  
 الهيتمي في الفتاوى حيث نظر القيام للمولى ببدعة لا ينبغي ارتکابها و هي  
 القيام عند تلاوة قوله تعالى اني امر الله بذلك صريح في الكراهة بل الحرام  
 لأن لفظ الارتكاب لا يكون الا في الذنب على ان حديث لم يكن شخص  
 احب اليهم الخ وحديث ابي امامه لا تقوموا كما تقومون الاعاجم الحكم فيما  
 ظاهر لا يحتاج الى اجتهاد او تفہم والادلة السمعية الفرعية على ظاهرها لا  
 يجوز تاویلها الا لضرورة وهو احاديث مسلمان عندمن يقلد في ذلك الفن من العلماء  
 قال النووي في التأليف الذي يتحجج به صاحب الروض كل ما رواه ابو داود  
 في السنن ولم يضعفه فهو حسن فلم يبق مطعن في حديث ابي امامه  
 وقد اورده البغوي في مصابيح السنة في الاحاديث الحسان في باب القيام  
 واورد ايضاً بعده في الاحاديث الحسان حديث ابي الدرداء كان رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم اذا جلس مجلساً وجلسنا حوله فقام فاراد الرجوع نزع  
 نعليه او بعض ما يكون عليه فيعرف ذلك اصحابه فيثبتون رواه ابو داود  
 وسكت عنه ايضاً فهو حسن وروى البخاري في صحيحه من طريق  
 عثمان بن ابي شيبة عن علي كرم الله وجهه قال كنا في جنازة في بقیع  
 الغر قد فاتانا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقعد وقعدنا حوله ومعه مختصرة  
 الحديث اورده البخاري في كتاب التفسير في وخذ منه انهم ما كانوا

يقومون له إذا أقبل عليهم وقد علمت أن كلام الإمام مؤيد لصفاء المورد  
 ولا كلام لاحد مع ثبوت الحديث بل الاحاديث التي انها صاحب  
 صفاء المورد في ذيله الى نحو عشرين حديثاً عن نيف وعشرين  
 صحابياً ببلغت مبلغ التواتر على قول قوى منهم  
 ١ (أبو بكر) ٢ (علي بن أبي طالب) ٣ (جابر) ٤ (أنس) ٥ (ابن عمر)  
 ٦ (عائشة) ٧ (أبو الدرداء) ٨ (أبو سعيد الخدري) ٩ (أبو أمامة)  
 ١٠ (أبو بكرة) ١١ (معاوية) ١٢ (الحسن بن علي) ١٣ (هند بن أبي هالة)  
 ١٤ (شيبة بن عثمان) ١٥ (عبد الله بن الزبير) ١٦ (عبد الله بن عمرو) ١٧ (سهل  
 بن سعد الساعدي) ١٨ (أبو ذر) ١٩ (البراء ابن عازب) ٢٠ (اسامة بن زيد)  
 ٢١ (اسامة بنت يزيد) ٢٢ (جابر بن سمرة) ٢٣ (ام حرام بنت ملحان)  
 ٢٤ (الربيع بنت معوذ) رضى الله عن جميعهم وما يؤيد ذلك  
 عمل المسلمين في مشارق الارض ومقاربها عند خروج الخطيب يوم الجمعة  
 فإنهم لا يقومون بذلك هو ما كان الصحابة يفعلون عند خروج النبي عليهم  
 والاصل بقاء ما كان على مكان كذلك عند ذكره في الخطبة او الاذان  
 وعند تلاوة بشارة الله به في قوله ومبشراً برسول ياتي من بعدى اسمه  
 احمد فالقيام هنا اولى من القيام عند ذكر الولادة وكذلك في سورة  
 الفتح وغيرها فلا ي Shi خصصوا قيامهم بهذا الذكر وبهذا محل وبهذا  
 العمل الذي لم يحدث الا بعد قرون خذار حذار من التشبيه الذي اشار اليه  
 الحديث وما زعموه وتستروا به من ان قيامهم للتهيئة فاسمعنا احداً منهم  
 يعني احداً ولا معنى لهذه الدعوى الا زيادة الشاطئ بائم الكذب واما  
 نراهم يقومون خاسعين كهيئه الصلاة فإذا هم ينادونه عليه السلام  
 يرفع صوته كناداه بسنونيم من وراء الحجرات واصغرهم لا يقلون

فلم يبقَ بعد هذه العجبِ إلا الإذعانُ والقبولُ

## \* سقوط الروض عن درجة الاعتبار \*

اعلم أن قاعدة الجدليين إذا أرادوا الرد على مؤلفٍ ان يعمدوا أو لا إلى إقامة أدلة قوى من أدلة الخصم سندًا ودلالةً بحيث تكون واضحة الدلالات على نقيض دعواه \* ثم يعمدون إلى أدلة الخصم فيبطلونها أو يؤولونها دليلاً دليلاً بحيث لا يبقى بيد الخصم دليلٌ واحدٌ يتمسّك به كا هو صنيع صفا المورد \* أما صاحب الروض فما فعل شيئاً من هذا هو ولا والده الذي قرر ضمه لجهلهما بفن الجدلِ وغاية ما هنالك انهم اعتمدا إلى السب والشتائم لعدم التربية الإسلامية الحقيقة والبحث في المثال الذي ليس من دأب الرجال بما لم يقصد من ذلك المثال أصلاً \* نعم عمد إلى بعض الأدلة ولهم يجده مطعونا فيها تلاعباً فيها بالتأويل البعيد من غير دليل كما فعل في الصحيفة عدد في الحديث الصريح الصحيح لم يكن شخصاً أحب إليهم من رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانت إذا رأوه لم يتقدموه الخ فأوله بقوله إذا رأوه من بعدِ فما ادرى من ابن ابي بهذا الجار والمجروه نعم نسب ذلك لبعض شراح الشمايل وابنهم وكذب لم يقل ذلك أحدٌ فيما علمت ما هذا إلا تلاعب بالدين ولم يقم دليلٌ من كتابٍ أو سنته أو اجماعٍ على التأويل وبعض الشراح مبهاً أو معيناً لا يسع له التأويل بغير دليل وما نفطنا إلى أن هذا التأويل لا يجدية نفعاً فانهم في المولد لا ينظروننه من قربٍ ولا بعدٍ فهذا من عمل الروض الشنيع \* ثم ترك بقية الأدلة تنادي عليه بعدم القيام وسكت عنها \* نعم طعن في حديث من أحب أن يتمثل له الرجال الخ وحدث لا تقوموا كما تقوم الأعاجمُ الخ بما هو مردودٌ عليه بكلام النووي الذي نقل

الطعن عنه وما توصل الى الطعن الا بجذف آخر كلامه كما سبق \* ثم انه  
 اعترف بشبوب احاديث النهي عن القيام وعدم قيام الصحابة في الصفحة عدد ٩١  
 واعترف بجريمة القيام الذي كرهه في صفاء المورد في الصفحة عدد ٩٢ ومع  
 ذلك عمد الى استحسان القيام قائلا بوجوبه باجماع ومادري ان الاستحسان لا  
 يمكن الا من مجتهد كما قال ابن رشد وقد اعترف هو بسد باب الاجتهاد  
 وسيأتي ان البدع لا تكون حسنة في باب العبادة او ما هو من صفاتها  
 كما هنا وانما تكون سيئة ثم استدل على ذلك ب什طحات صدرت من افراد  
 اوقات مختلفة لا يحتاج بها من ذاق شيئا من علم الاصول لكونها قضايا عينية  
 لاعوم لها وهي في غير الموضوع بحيث لا يصح القياس عليها اصلا ولا تنبع  
 بها حجة اذ لم ينقل هو نفسه عن احد من السلف الصالح قيام احد منهم  
 لذكر اسمه الشريف ولا لذكر المولد وهذا هو محل النزاع وكفانا ان  
 نقتدى بالصحابي رسول الله صلى عليه وسلم الذي حضنا على الاقتداء بهم ولا  
 علينا اذا خالفنا من تاخر وكل مسلم عارف بما هو الصحابي لا يرضى ان  
 يترك الاقتداء به لغيره وانظر الى امه عليه السلام وقبيلته ومن حضر معهما  
 ولولادة النبوية رضى الله عن الجميع هل نقل احد انهن قمن عند ولادته  
 كلاما ثم كلاما \* وهذا ابن ابيه اسحاق اول مؤلف في السيرة النبوية عصرى  
 الامام مالك روى قصة ميلاده عليه الصلاة والسلام مبينة مفصلة وعنده ينقلها  
 اصحاب الموالد فما نقل عن الصحابة انهم حين رأوها قاموا ولا التابعون  
 ومن تبعهم وكذلك ابن هشام بعده وابن جرير الطبرى بعدهما في تاريخه الكبير  
 ونظرا هولاك من اهل القرن الثاني الذي هو ثانى خير القرون والثالث  
 والرابع والخامس بل والسادس كالامام السهيلى في الروض الانف بل  
 والامام حسين بن محمد الديار بكرى في تاريخ الخميس الذى كان فى اواخر

القرن العاشر وغيرهم كلهم ذكروا ميلاد النبي صلى الله عليه وسلم وبينو  
 بأوضح بيان فما قاموا ولا امروا بالقيام ولا ذكروا ان واحدا من السلف  
 قام لذكره وكثير من الملماء بعد ذلك كشرح الهمزة فاننا اذا وصلنا  
 الى قوله شمته الاملاك اذا وضعته الخ لم يقل احد من الشرح بوجوب  
 القيام او ندبه كذلك اصحاب الموالد كجمال الدين القاسمي الدمشقي  
 وابي الخطاب السبكي وغيرهم ذهبوا على ما نص عليه الهيثمي  
 من عدم القيام وانكاره فهل هولا كلهم  
 خرق الاجماع ام انعدم بعدهم بهيان بن بيان وحي بن يقطان  
 بل ميت بن نومان بل من الاقذاع وال بشاعة المتناهية والخروج عن الطور  
 في الوقاحة ان يقال في شيء نهى عنه رسول الله وكرهه بالوجوب او  
 الندب او السننية او الجواز من غير اثبات نسخ للنهي \* ومن جملة القبائح  
 واعظمها واقبها الافتراض على الله بمحابي القيام مع ان ولضع الاحكام هو  
 الله سبحانه لا غيره ولا حكم الا لله فصاحب صفاء المورد تمسك بلفظ الحديث  
 الذي لا يحتاج الى اجتهد وتمسك بنص زروق والقرافي والشاطبي وابن  
 حجر وغيرهم بل مالك امام الائمة فصاحب الروض تجرأ على الله ونسب له  
 حكمها وتقول وافترى \* قال تعالى ولا تقولوا لما تصف السنتكم الكذب  
 الایة فاي حديث واي آية واي عالم نص على الوجوب او نص على ما يشهد  
 له هذا تهاتر وافق مبين وكيف يكره رسول الله ما هو واجب او  
 مندوب ما هذا الانتقىص جانب النبوة وجراة وانتقاد واحداث دين  
 جديد زين لهم سوء اعمالهم ام هولا الایمة المقىدى بهم لم يكن لهم ما  
 لصاحب الروض من الادب والمحبة كلام كانوا قائمين بالسنة بدليل ترکيم

للمذكرات وفعلهم للخيرات متجلبين للبدع لا يزيدون في الدين ما ليس منه  
والله يقول الحق وهو يهدى السبيل

### ومن اوهامه

انه جعل القيام واجبا باجماع واعترف في عدد ٤ بانه بدعة ولا ادرى  
هل مجتهدوا الامة يجتمعون على البدعة لا كنه استحسنها مستدلا بحديث  
ما رأاه المسلمون حسنا فهو عند الله حسن وهذا جهل منه بالبدعة الحسنة  
وعدم تفريق بينها وبين المسنة بجهة يظن ان ما حسن عقله الفاسد وذوقه  
البارد فهو حسن وليس كذلك فالحديث المذكور موقف من قول ابن  
مسعود لا كنه خاص بالصحابة لاف اهل هذه الازمان \* فقد اخرجه احمد  
في كتاب السنة عنه قال ان الله تعالى نظر في قلوب العباد فاختار له اصحابها  
فجعلهم انصار دينه ووزراء نبيه فما رأاه المسلمون حسنا فهو عند الله حسن  
وما رأاه المسلمون قبيحا فهو عند الله قبيح \* وكذا اخرجه البزار  
والطيالسي والطبراني وابونعيم قال في المسلمين للعمد لا للجنس ولا  
للاستغراق ومثله قوله عليه السلام لا تجتمع امتى على ضلاله فالمراد  
الصحابة او اهل الاجتهد الذين هم اهل الاجماع ولذا كان الاستحسان من  
خصائص المجتهد كما قال ابن رشد او قوله قال اللام في الحديث الاول والاضافة  
في الثاني للاستغراق بشرط اجتماع الجميع اهل الاجتهد وغيرهم معا فهو  
اخض وابن هذا من استحسان صاحب الروض ووالده وحدهما فلا يعتبر الا  
استحسان الصحابة ولم يقع او اهل الاجتهد وقد اتفق طبع كما قال او جميع  
الامة في مشارق الارض ومقاربها وهيئات هذا مخالف عادة والمستحسن من  
البدع ما شهدت له اصول الشرع مع عدم وجود انص في عين النازلة  
ومسئلتنا بخلاف ذلك فقد ورد الحديث الصحيح بالنهي عن القيام قبله

الحياة النبوية ولم يقم الصحابة بعد الوفاة للمولد بل ثبتت روايته عنهم وما  
 قاموا وكذا لا يثبت عن اهل الاجتهاد قيام لروايتها او لقراءتها ولا لذكر  
 الاسم الشريف بل كانوا يسكنون ويكونون وينجذبون كما تقدم \*  
 وقد نص الامام ابراهيم بن محمد الحلبى القسطنطينى ان البدعة الحسنة  
 لا تكون في العبادات البدنية كالصلوة والصوم وقراءة القراءان والذكر  
 واوضافها لانها اما ان تكون فيما حذر سببه بعد الصدر الاول او  
 زال المانع منه والعبادات البدنية ليست كذلك فلا تكون البدعة  
 فيها الا سيئة لانها كالاستدراك على اهل الصدر الاول اذ ترك الفعل  
 لا يكون الالعدم الحاجة اليه او لمانع يمنع منه او لعدم التنبه له او  
 لتكاسل او لكراءنته والاولان منتفيان في العبادات المحسنة لان  
 الحاجة الى التقرب بها الى الله لا تقطع ولم يكن منها مانع بعد ظهور  
 الاسلام وغلبة اهله وكذا الاستدراك بعدم التنبه او بالتكاسل اذ لا يجوز ظن  
 ذلك بالنبي صلى الله عليه وسلم وجميع اصحابه فلم يبق الاكراءة الى  
 ان قال ولم توجد عبادة خالصة هي بدعة حسنة اجماعا \* فعلم ان كل بدعة  
 في العبادة الخالصة فهي بدعة مكرورة والا لما فاتت اهل الصدر الاول  
 والقرون التي شهد المصطفى بخديعتها لانها ابد ان تدافع سنة وكل ما دافع  
 سنة فهو سيئة اه من رسالته الرهوص والوقص المستحل الرقص

## افرة الكذب

اذا تعودَ الانسان الكذب انحرف لسانه السيه في كل شيء اظروا  
 الى التفريض الاول فان صاحبه انكر جل ما نسب اليه فيه حتى  
 ان ايايا في مدحهم رفع عقيرته بانكارها والتبرى من نسبتها اليه براءة

عائشه من الافك وانظروا تاريخ الروض وتاريخ اول  
 تقريره الثاني وآخره تلتموا هل يمكن للانسان  
 ان يؤلف نيفاً وثانية ورقة في يوم واحد وليس ما لم يقل \* وغاية ما  
 رأيت للمؤرخين انهم قالوا من كرامة ابن جرير الطبرى انه كان يكتب اربعين  
 ورقة في كثير من ليالى عمره وقالوا ان هذا شئ لا يتيسر الا بناء ربانية  
 وتاييد صداقى يستعان عليه باكل الحال والوقوف عند حد السنة وبساطة  
 العيش وبسبب ذلك قالوا هو اكثرب من الف في الاسلام وابن البنا من  
 الراس بل السمسمة من الشمس وما ابشع الكذب من بليد مهدار \*  
 ولو لا برودة الكلام وثقل المعاني السجدة والشعر الوسط الذى ليس في درجة  
 تعتبر فيصنى اليه ولا في درجة المضحكات ملانا صحفنا كثيرة بالانتقاد ولكن  
 عد السقطات اذا هو لاهل الاعتبار واما الطبقة الواطئة فليس الا ان يقيم  
 الخصم ادلة على رد جملة ثم يقذف بالباقي في هوة الباطل وكل ذلك لا يخفى  
 على اهل الطبقة الوسطى بل الابتدائية من اهل العلم ولو لا انا نخاف سريان  
 افكاره للطلبة والعموم لكونه ما سا بالاعنة اد مع تحريف النصوص الذى لم يمهد في  
 علماء الاسلام ولا هو من اخلاقهم والطعن في السنة الشابة والاستدلال بالعلم  
 يثبت ولا هو اصل في الدين ما استحق منها المتفاتا ولا انتقادا فالتفاتنا في  
 الحقيقة لتصح الاسلام والمداينة بيد الله سبحانه ولقد صدق بعض علماء  
 تونس حفظه الله اذ قال حين وقف على روض الامانة والامانى ان من العار  
 على فاس وهي مهد العلم العربى ان يطبع فيها مثل هذا التهذيبان في زمان  
 سمعت فيه مدارك البشر وخرج المسلمين في اقطار الارض عن رقبة الاوهام  
 والتقليد الاعمى الى العمل بالكتاب والسنة الصحيحة وترك الخلاف في غسلة  
 سليمان اذكر ام انى وانشئت انا لها وفقت عليه وقايلته مع صفاء المورد وجلاله

ورزانة مؤلفه وغزاره علمه البت الاول الاقي فثارت عارضتى وتبعت  
نجره ورويه وكملت القصيدة ارجحalam مع انى ما قلت شمرا جيدا ولكن  
قابلت تقل رصاصه بما هو الزباق منافحا عن شيخنا الامام ناصر سنة خير  
الانام دام عزه ومجده \*

- \* ما يضر البحر أمسى زاخرا \* ان دمى فيه صبي بالحجر \*
- \* صبية الطائف ادموا بالحجر \* قدم المادى الذى ساد البشر \*
- \* ولقد اغراهم بآباءهم \* فليهم درك كفر من كفر \*
- \* خسدة الاداب من آباءهم \* افسدت ما كان فيهم من فطر \*
- \* كم اب من خسدة العقل اتى \* بشذيع سخرت منه البقاء \*
- \* فعفا عنهم وفي ذلك ائتسا \* ياخا الحلم فلا تنطق بشر \*
- \* ولقد عودتنا اعراضكم \* عن اخي الجهل البذى اذهدر \*
- \* ايهز الجبل الراسخ من \* ريح فاس قد تعاطى ما عقر \*
- \* ليس يستبرى فقيه من فسا \* غير ان يمسك اذفا من قذر \*
- \* اظهرت اشعاره افكاره \* في شعار من سقام وخصر \*
- \* اعربت عن مرض في قلبه \* لذوى العلم اذا تلك الفكر \*
- \* طمحت قامتها نحو السما \* فانشنت بالصفع من ايدي القدر \*
- \* فلصفع الذل يجني راسه \* وابنه فى ذلك أدهى وامر \*
- \* سبب الشؤم عقوق سابق \* منه للجد وذى احدى الكبر \*
- \* ظن ان الف حدا لكم \* قيل فيه عالم بشئ النظر \*
- \* فاعفت واصفح لا تلمه انه \* ليس في الغير ولا في من نظر \*
- \* ولكم في العلم والحلم وفي \* منصب الدين مقام مفتاح خبر \*
- \* قصرت عنه اناس حسدا \* فانتسحوا جددكمال قد ظهر \*


\* فلذا اعراضكم عنهم كفى \* في جواب كان منكم ينتظر  
 \* واكم راهكم ذو حسد \* باذاته فله عاد الخبر  
 \* قصدكم خدمة شرع المصطفى \* مالكم في عرض الدنيا وطر  
 \* كل من ينصر مولاه انتصر \* فلذا فزتم وسدمتم وكذا  
 \* قدى سعى نحو أذاككم فمشر \* فلير العالم طرا أن ذا  
 \* وقت افلامه في الانبياء \* وفي الصحابة وفي خير البشر  
 \* ثم في الاعلام من امته \* ذاك خذلان فيما منه مفر  
 \* زعم الارواح تفني فارتضى \* دروينا شيخ دين ذي كفر  
 \* وهن السنة مع صحتها \* صير البدعة دينا يعتبر  
 \* اسس الدين على اس الهوى \* صير الاجماع اذكای بنی کر  
 \* حرف النص وفي هذا القدي \* بيهود وهم بهت قذر  
 \* ذاك برهان من الله لكم \* وهوان لجحود قد فجر  
 \* فکماكم من عدو حاقد \* قلة الدين ومقت والمحمر  
 \* ليت شعرى اى شيء قد حشا \* جملده حقدا وخشأ وغدر  
 \* ليس من ذنب سوى ذبكم \* عن حديث المصطفى خير مصر  
 \* ثم بذل الجهد منكم في ارتقا \* غربنا علما ومجدا وفکر  
 \* ولقد أسمست فيهم نهضة \* وشعاع العلم منها قد ظهر  
 \* فإذا من كان منه يرجى \* عونكم ابدى عناندا وفقر  
 \* ولقد عضوا الابادي ندما \* ضيعوا الفرصة في وقت غبر  
 \* كل من يرشد للعلم لدى \* زمن الجهل رموه بالخبور  
 \* افسدوا الدين باراؤ الذى \* يجهل القرآن مع جهل الآخر  
 \* نسوا للدين ما ليس له \* كل من يرشدهم قالوا كفر

\* أبدلوا السنة في الكتب الصالحة \* باب ابتداع واختيارات مبتكر \*  
 \* فإذا داموا على حالتهم \* تركوا الدين وما منه اثر \*  
 \* زعموا التهذيم في قيامهم \* وهو مكروه لدى خير البشر \*  
 \* جملوه كلوة العجم يهوى \* قياما ان هذا للاخور \*  
 \* هل علمتم انه يرضى به \* هل اتاكم برضاه من خبر \*  
 \* ام لكم وحي جديد بعده \* ام لكم فوض اعطاء النظر \*  
 \* غيرت افكاركم اخلاقه \* ذلك البيتان ما هذا الغير \*  
 \* مالنا في شرعيه من بعده \* غير اخذ بكتاب او خبر \*  
 \* او قياس او وفاق العلماء \* ذلك اصل الدين في كل نظر \*  
 \* مالنا الاتباع احمد \* فإذا رمت ابتداع احمد وشر \*  
 \* فهذا ابديتم افكاركم \* فهذا رمي من صحي بحجر \*  
 \* هكذا الاديان ضاعت قبلنا \* كل من حسن شيئا يعتبر \*  
 \* فإذا البدعة يوما غابت \* اصل ذلك الدين في الحين اندر \*  
 \* وكذا الاخلاق ضاعت بيننا \* كم حمار قد تسمى بالبشر \*  
 لم يقف تيار العارضة هـ - اوانها شيخنا الامام حنظله الله للإسلام شطب لي  
 على عشرة أبيات أخرى كاتب فيها المقرض الثاني بما قال \*  
 مساجـلا له سجالـ سـجال \* ولا ظالم في صنع العقرب بالتعالـ \* وصدـ  
 المصـ بالنـبالـ \* وتكـير النـصالـ على النـصالـ \* والـبـاديـ أـكـرمـ اوـ أـظـلمـ \*  
 والـكـلـ اذاـ نـبعـ فـلـفـرـوـرـةـ يـلـقـمـ \* وـلـيـسـ لـنـاـ غـرـضـ الاـنـهـافـ الـعـلـمـ منـ لـجـهـلـ  
 الـمـرـكـبـ \* لـثـلـاثـ بـالـ ذـهـبـتـ النـجـدةـ منـ الـتـلـامـيدـ ولوـ طـالـ مـنـهـ الجـشـىـ عـلـىـ  
 الرـكـبـ وـلـيـسـ لـىـ عـلـيـهـ وـالـهـ مـنـ شـارـ \* اـذـ لـاـ شـانـ لـهـ وـلـاـ اعتـبارـ \*  
 فـكـثـيرـ اوـ قـلـيلـ \* وـلـنـ اـنـتـصـرـ بـعـدـ ظـلـمـهـ فـاـولـاـئـكـ مـاـ عـلـيـهـمـ منـ سـبـيلـ \* وـقـدـ

تاج حسان بن ثابت \* ولشيخنا الامام الحق الثابت  
 \* وليس ترى شخصاً يسمى مهداً \* من الناس الا مبتلى بالي جهل \*  
 فقال شيخنا حفظه الله لما جبل عليه من دماثة الاخلاق \* لطيف الاعراق \*  
 اولائك كانوا كفارا اما المسلم فاخو المسلم لا يشتمه ولا يظلمه ولا يسلمه وان  
 وقمت منه هنة فترجي له التوبة ويجب علينا التحمل لقوله تعالى احسب الناس ان  
 يتركوا ان يقولوا امنا وهم لا يفتون بالله عليك اترك ما شطبناه \* واقتصر  
 على ما بقي وان كذا ما استطبناه \* اذ الاحسن عندي ان تقتصر على سوط  
 الافهام والافحاص \* ففيه غاية المرام \* فلله ابوك وليشنا شائزك \* وليس بت  
 حاسدوك \* وتقربيه بهذه القصيدة الرنانة غير محتاج اليه فانه يفرض نفسه  
 ودليله العيان \* وليس في الامكان ابدع مما كان \* ولا تفرغ الكنانة على  
 انها والحمد لله ملائى \* بما بضمك الشكل \* واذا كلت له يا ولدي بما كال \*  
 عدلت نفسك له من الامثال \* فقلت نعم سيدى ان لتلاميذك كنانت \* وفيهم  
 سباق غایات \* ثم عزمت عليه في الابقاء على ما بقي من القصيدة \* المناسب لادب  
 وقدر المرض وان لم يكن من الدر النضيد \* ولا هو بيت القصيدة \*  
 ويكونى ان المرض زينت له نفسه السُّنْنَ حسنا \* والنَّكَرُ معروفا  
 بجينا \* وقضى ل نفسه ببلج الحصام \* وصحح لطفله الحجة وهو ما عرف  
 بموضوع الاحكام \* ولم يعلم ان وراء كل ما زعمه حجة ما يدحضها \* وازا كل  
 دعوى ما ينقضها \* وتلقا كل فكرة ما يمرضها \* ولو استكاف الجدال \*  
 واجتاب القيل والقال \* مع من عرفت عدم اهليته للنزال \* فستر ونسب ابنه  
 فكرته للأطفال \* وتركه منبوزا لا والده ولا والاه \* لتقريرنا تفاصيل وريقاته  
 جملة جملة \* وابنا ما تحت كل طوبة من عقارب ترهاته علة علة \* لكننا  
 اقتصرنا على الارشاد \* وفضحنا زور عملته التي ابتليت بالكساد \* وان ربك

لِبَالرَّصَادِ \* فَأَزَادَ سَيِّدَنَا الشَّيْخَ عَلَى ابْدَاهُ مَسَاعِدَنِي أَبْقَاهُ اللَّهُ  
 مَلَادًا لِلسَّنَةِ وَسِيقَا صَارَ مَا عَلَى رَقَابِ الْمُبْتَدِعَةِ \* وَفِي صَلَاتِينَ  
 السَّنَةِ وَالسَّدِعَةِ \* امِينٌ امِينٌ \* لَا أَرْضَى  
 بِوَاحِدَةٍ حَتَّى أُضِيفَ إِلَيْهَا الْفَ امِينٌ \*  
 حُرُودُ بِفَاسِ فِي ٢٧ حِجَّةِ الْحَرَامِ مُتَمَّمٌ عَامَ ١٣٣٨


تم



P.A.  
11100.

(RECAP)





(Arab)  
BP161  
.M36

Princeton University Library



32101 060167176

KITAB SAWT AL-AFHAM WA-AL-IFHAM  
BI-MA FI RAWD AL-AMNIYAH  
WA-AL-AMOUII  
MIN AL-ILHAD WA-AL-TAHRIF  
WA-AL-AWHAM

\*\*\*

MASURI

CAP